

أحكام القرآن

كما يعطى أهل الحاجة من الغارمين حتى يقضوا غرمهم .

قال وسهم سبيل ١ يعطى منه من أراد الغزو من جيران الصدقة فقيرا كان أو غنيا .

قال وابن السبيل من جيران الصدقة الذين يريدون السفر في غير معصية فيعجزون عن بلوغ سفرهم إلا بمعونة على سفرهم .

وقال في القديم قال بعض أصحابنا هو لمن مر بموضع المصدق ممن يعجز عن بلوغ حيث يريد إلا بمعونة قال الشافعي وهذا مذهب وا ١ أعلم .

والذي قاله في القديم في غير روايتنا إنما هو في رواية الزعفراني عن الشافعي